النزاعات الحدودية بين جمهوريتي السودان وجنوب السودان
(دراسة حالة حفرة النحاس وكفيا قنجي)

✍ **د. نجم الدين إدريس بيزي** (★)

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على معلم الناس الخير، وهادي البشرية إلى الرشد، وقائد الخلق للحق، سيدنا مُحَمَّد الصادق الآمين وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.. أمّا بعد

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

1. تجيء هذا البحث جهداً علمياً لتوضيح وتأكيد سودانية المنطقة ونمليك وتمكين كل مهتم وباحث عن الحقيقة التاريخية لأصول سكان المنطقة.
2. تأكيد تمسك أهل المنطقة بأرضهم ووقوف لقيادات قبائل المنطقة ومثقفيها خلف قيادة الدولة وهي تحاور كل الأطراف المتصلة بقضية هذه المنطقة في المنابر المحلية والإقليمية والدولية في تبعية هذه البقعة الغنية من أرض السودان.

(★) أستاذ مساعد بكلية الشريعة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية.

هذا البحث قام على ورقة بعنوان (النزاعات الحدودية بين جمهوريتي السودان وجنوب السودان دراسة حالة حفرة النحاس وكفياقنجي) تّم إعدادها كمبادرة كريمة من الباحث وحثّ بها قيادات بعض قبائل منطقة حفرة النحاس وكفياقنجي وعموديات(البنقا والدونقو والكارا والكريش والفورقي) لتوثيق التاريخ الاجتماعي والثقافي والسياسي للمنطقة وجمع الأبعاد القانونية لقضية سكان هذه المنطقة العريقة من جنوب دارفور تأكيداً لتبعيتها سياسياً واجتماعياً وثقافياً وجغرافياً إلى دولة السودان وولاية جنوب دارفور بقدم التاريخ البشري لهذه المنطقة لسلطنات دارفور وتاريخ السودان القديم والحديث.

أهداف البحث:

1. يهدف الباحث من تناول هذا الموضوع إلي تأكيد تبعية حفرة النحاس وكفياقنجي أرضاً وسكاناً إلى دولة جمهورية السودان من حيث الواقع والتاريخ السياسي والاجتماعي والثقافي وأسانيد القانون.
2. تزويد لجنة ترسيم الحدود بالكتابة العلمية حول المنطقة المتنازع على أرضها بين دولتي السودان وجنوب السودان بعد انفصال الجنوب.
3. وضع قضية المنطقتين تحت بصر ونظر متخذي القرار لتأخذ الأولوية في التناول السياسي لقضايا الحدود.

4. الإسهام في رفد المكتبة السودانية بدراسة بحثية حول قضايا الوطن الحيه والمتجددة.

أسئلة البحث:

1. ما المقصود بالحدود ؟ وماذا تعني عبارة تحديد الحدود وترسيم الحدود؟.
2. إلى أي الدولتين تتبع أرض منطقة حفرة النحاس وكفياقنجي من حيث الجغرافيا والاجتماع والثقافة والممارسة السياسية عبر الحقب التاريخية من تاريخ السودان الكبير.
3. ما هي القبائل المستوطنة للمنطقة ؟ وما هي الآثار السياسية والقانونية للتبعية والقول بها؟
4. ما هي الأهمية الاقتصادية لمنطقة حفرة النحاس وكفياقنجي بالنسبة للسودان وما هي الأبعاد السياسية والقانونية للنزاع حولها على إنسان المنطقة من ناحية الحقوق والحريات؟
5. ما هي المآلات التي يمكن أن تنتهي إليها قضية المنطقتين وانعكاس ذلك على دولة السودان ؟

منهج البحث:

طبيعة موضوع هذا البحث يقتضي إتباع المنهج الوصفي التحليلي وذلك بجمع الحقائق والمعلومات التاريخية عن منطقة حفرة النحاس وكفياقنجي ارضاً

وسكاناً مع الاستعانة بالمنهج التاريخي للوقوف على الأحداث التاريخية والأزمنة السابقة لتاريخ السودان الحديث والمعاصر ورصد المؤثرات التي ألقت بظلالها على أزمة المنطقة ، والمقارن

هيكل البحث:

هذا البحث بني هيكله من مقدمة وتمهيد و ثلاثة مباحث من حيث المحتوى وخاتمة ،على النحو التالي:-

1. **المبحث الأول**: تعريف منازعات الحدود وتصنيفها ومراحلها.
2. **المبحث الثاني**: التعريف بولاية جنوب دارفور وحفرة النحاس وكفياقنجي.
3. **المبحث الثالث** :الأبعاد السياسية والقانونية لمنازعات الحدود حول تبعية حفرة النحاس وكفياقنجي ، وأثر ذلك على حقوق المواطنة والجنسية.

تمهيد:

لم يتم تحديد الحدود الدولية للسودان في فترة حكم مُحَمَّد علي باشا 1821-1885م وكذلك لم تعرف دولة السودان الحدود السياسية الدولية مع جاراتها قبل الحكم الثنائي الانجليزي المصري أي قبل عام 1899م، أما الحدود الإدارية بين شمال وجنوب السودان ؛ فقد شهدت إجراءات اقتضتها السياسة البريطانية نحو جنوب السودان ، منذ عام 1920م والتي تهدف إلى فصله عن الشمال ، ثم تراجعت عنها ، فيما بعد ، نتيجة لعدة عوامل منها اختيار الجنوبيين للوحدة مع الشمال في مؤتمر جوبا عام 1947م.فظل هذا الأمر كما هو عليه ، ثابتاً مستقراً خلال اتفاقية أديس أبابا عام 1972م إبان حكم المشير جعفر مُحَمَّد نميري (رحمه الله) ، واتفاقية الخرطوم للسلام عام 1997م.

وجاءت اتفاقية السلام الشامل 2005م فأقرت حق تقرير المصير لسكان جنوب السودان حيث حدُد بموجبها أن يكون خط 1956/1/1م حداً فاصلاً بين دولتي السودان وجنوب السودان .

وظلت الحدود مرنة بين الدولتين، إذ لم يحدد الخط الصفري خلال الفترة الانتقالية والتي امتدت لست سنوات ، وجاء الاستفتاء في عام 2011م حول خيارين : البقاء ضمن الدولة الأم أو الانفصال ، وعلى أثر نتيجة الاستفتاء انفصل جنوب السودان كدولة لها سيادتها ، وصار ملف ترسيم الحدود يراوح

مكانه ، وهماً يؤرق الساسة ومتخذي القرار في البلدين يضاف إلى ذلك السكان ، في البلدين، على طرفي خط الحدود ، وما يُصار إليه حالهم ، وترتيب أوضاعهم ومتعلقات نشاطهم البشري ،والاجتماعي ،وأحقيتهم في الموارد التي تزخر بها الأرض التي يعيشون فيها .

المبحث الأول

تعريف منازعات الحدود وتصنيفه ومراحله

المطلب الأول : الحدود في اللغة :

الحدود : جمع حد ، والحد : الفصل بين الشيئين لئلا يختلط أحدهما بالآخر أو لئلا يتعدى أحدهما على الآخر ، وجمعه حدود([1]) .

ويطلق الحد كذلك ويراد به المنتهى ، فمنتهى كل شئ حده ، وحد كل شئ منتهاه([2]) . لأنه يرده ويمنعه عن التمادي ، وعن المعاودة ، ويمنع غيره أيضاً عن إتيانه،هذا المعنى قو أقرب المعاني اللغوية لموضوع هذا البحث.

([1]) لسان العرب لابن منظور ج4 ص115 وما بعدها الطبعة المصورة 630-711هـ ط الدار المصرية للتأليف والترجمة .

([2]) معجم الرائد لجبران مسعود ، المجلد الأول ص553 .

والحديد : هو الجوهر والمعدن المعروف ، لأنه منيع ، والحداد : معالج الحديد ، والحديد من الرجال يكون في السن والفهم والغضب ، ويقال : احتد الرجل : أي غضب والحدة ما يعتري الإنسان من النزف والغضب([1]) .

والحاد من الروائح : الزكي القوي ، وحد الخمر صلابتها ، والاستحداد حلق بالحديد ، والحد : المنع والصرف عن الشئ ، ويقال : حدَّ الرجل عن الأمر يحده حداً منعه وصرفه عنه وحبسه ، والحداد : ثياب المأتم السود ، والحادّ هـمن النساء والمحد : هي التي تترك الزينة والطيب والملذات والخضاب لفقد عزيز ، ومنه قوله عليه السلام : (لا تحد المرأة فوق ثلاث ولا تحد إلا لزوج)([2]) .

ويقال فلان محدود : إذا كان ممنوعاً ، ويقال للبواب والسجان : حداداً لمنعه الناس من الدخول والخروج أو لأنه يعالج الحديد من القيود ، سمي الحديد حديداً لأنه منيع ومن ذلك قول اعشى قيس :

فقمنا ولما يصح ديكنا * إلى جونة عند حدادها([3])

وقال النابغة الجعدي :

ألا سليمان إذ قال المليك له قم للبرية فا حدودها عن الفند([1])

([1]) + (4) صحيح البخاري ، ج6 ص186 ، كتاب الطلاق باب القسط للحادة عند الطهر ، لأبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري ، المتوفي سنة 256هـ /دار الفكر بيروت – لبنان 1401هـ –1981م ، وانظر سنن الدارمي : عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي المتوفي سنة 255هـ ص221 كتاب الطلاق ، باب النهي للمرأة عن الزينة في العدة رقم 2286 /تحقيق فؤاد زمرلي ، وخالد السبع ، دار الكتاب العربي ، بيروت – لبنان الطبعة الأولى ، 1457هـ–1987م وهو نفس لفظ أبو داود

([3]) انظر مختار الصحاح للرازي ص126 ، ج1

وقال آخر :

يا رب من كتمني الصعادا فهب له خليلة مغدادا([2])

كان لها ما عمرت حدادا

أي : يكون بوابها لئلا يتهرب ، وسمي الحديد حديداً : لامتناعه وصلابته وشدته([3]) .

المطلب الثاني: الحدود

وحدود الله تعالى : الأشياء التي بين تحريمها وتحليلها وأمر أن لا يتعدى الإنسان شيئاً منها فيتجاوز إلى غير ما أمر بها أو نهى عنها ومنع من مخالفتها وواحدها حد كحد السرقة وحد الزاني مما يقام على من أتى الزنى أو تعاطي السرقة ، قال الأزهري([4]) : فحدود الله – عزّ وجل – ضربان : الضرب الأول منها : حدود حدها للناس في مطاعمهم ومشاربهم ومنا كحهم وغيرها مما أحل الله وحرم

([1]) المرجع نفسه

([2]) المرجع نفسه

([3]) انظر مختار الصحاح للشيخ محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي ص 126 ، ط دار الحديث القاهرة ، (د ت) ومعجم الرائد/لجبران مسعود – مرجع سابق ، ص 553 ج1 ، ومعجم مقاييس اللغة :لابن الحسين أحمد بن فارس بن زكريا = المجلد الثاني ص ص 3-4 ، ط دار الجيل 1411هـ-1991م .

([4]) هو محمد بن محمد بن الأزهر الهروي ، أبو منصور ، ولد في هراة بخراسان سنة 282هـ ، أحد الأئمة في اللغة والأدب عني بالفقه فاشتهر به ثم غلب عليه التبحر في علوم العربية فرحل في طلبها ، وقصد القبائل وتوسع في أخبارهم ، له مصنفات عديدة ، منها تهذيب اللغة وتفسير القرآن ، توفي في بلدة هراة سنة 370هـ انظر ترجمته في الأعلام لخير الدين الزركشي دار العلم للملايين ، بيروت – لبنان الطبعة التاسعة 1995م ج5 ص311 .

وأمر بالانتهاءَ . الضرب الثاني : عقوبات جعلت لمن ارتكب ما نهى عنه كحد السارق والزاني .. إلخ ، وسميت حدوداً لأنها تحد أي تمنع من إتيان ما جعلت عقوبات فيها ، وسميت الأولى حدوداً لأنها نهايات نهى الله عن تعديها .

وقال ابن الأثير([1]) : الحدود هي محارم الله وعقوباته التي قرنها بالذنوب ، وأصل الحد المنع والفصل بين الشيئين فكأن حدود الشرع فصلت بين الحلال والحرام ، فمنها ما لا يقرب كالفواحش المحرمة ومنه قوله تعالى : ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ﴾(البقرة: ١٨٧)([2]) ومنه ما لا يتعدى كالمواريث المعينة : وتزويج الأربع المحرمة ومنه قوله تعالى ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ﴾(البقرة: ٢٢٩)([3]) ومنها الحديث (إني أصبت حداً فأقيمه علي)([4]) أي : أصبت ذنباً أوجب علي حداً أي عقوبة([5]) .

([1]) هو المبارك بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ، ولد سنة 544هـ في جزيرة بن عمر ثم انتقل إلى الموصل أصيب بالنقرس فبطلت حركة يديه ورجليه قيل أن تصانيفه كلها ألفها وهو في ذلك المرض ، له كتاب النهاية في غريب الحديث والأثر وجامع الأصول من أحاديث الرسول توفى سنة 606هـ ، انظر ترجمته في الأعلام للزركشي ج 5 ص272 ، بغية الوعاة ج 2 ص ص274-275 ترجمة رقم 1965 لجلال الدين عبد الرحمن بن كمال بن سابق الخضري السيوطي المتوفى 911هـ تحقيق مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم مطبعة عيسى البابي الحلبي مصر الطبعة الأولى 1384هـ ، وانظر الكامل لابن الأثير ج12 ص113 .

([2]) الآية : 187 من سورة البقرة .

([3]) الآية : 229 من سورة البقرة .

([4]) الحديث في صحيح البخاري ج 8 ص23 ، كتاب الحدود باب إذا أقر بالحد ولم يبين هل للإمام أن يستتر عليه ، صحيح مسلم انظر صحيح مسلم بشرح النووي ج11 ص204-205 كتاب الحدود باب حد الزنا وهو هنا عن المرأة الجهينية أما في البخاري فالذي قال ذلك رجل وليست امرأة . سنن الدارمي ، عبد الله الدارمي ، تحقيق فؤاد زمرلي وخالد الشيخ ج 5 ص235 كتاب الحدود باب الحامل إذا اعترفت بالزنا رقم 2325 وهو عن المرأة أيضاً،دار الكتاب العربي ، بيروت – لبنان،الطبعة الأولى،1407هـ-1987م

([5]) لسان العرب لجمال الدين ابن منظور ج2 – مرجع سابق ص800 .

وفي حديث أبي العالية([1]) إن اللمم ما بين الحدين : حد الدنيا وحد الآخرة يريد بحد الدنيا : ما تجب فيه الحدود المكتوبة كالسرقة والزنى والقذف ، ويريد بحد الآخرة ما أوعد الله تعالى عليه العذاب كالقتل وعقوق الوالدين وأكل الربا ، فأراد أن اللمم من الذنوب ما كان بين هذين مما لم يوجب عليه حداً في الدنيا ولا تعذيباً في الآخرة([2]) .

([1]) أبي العالية :

([2])لسان العرب لجمال الدين ابن منظور ج2 – مرجع سابق ص800 .

المبحث الثاني

تصنيف الحدود ومراحله

المطلب الأول : تصنيف الحدود

صنفت الحدود إلى حدود طبيعية وأخرى صناعية (اصطناعية)

- الحدود الطبيعية Natural Boundary :

يقصد بها حدود تتفق في سيرها مع ظواهر الطبيعة كالجبال والأنهار وخط تقسيم المياه ... الخ.

- الحدود لصناعية Nrtifiicial Boundary :

هي حدود يصنعها الإنسان باستخدام علامات كالأعمدة الخرصانية والأبنية والأحجار وغيرها من الأدوات التي يصنعها الإنسان ، وهي سمة العصر الحديث حيث تتفق الدول على ترسيم الحدود بينها ووضع علامات للفصل بين الدول المتجاورة.

المطلب الثاني : مراحل تحديد الحدود وتخطيطها :

إن إقامة الحدود بصورة ثابتة ونهائية ودائمة بين الدول تمر بمرحلتين:

- الأولى : تحديد الحدود .

- الثانية : تخطيط الحدود.

المرحلة الأولى تحديد الحدود:

تحديد الحدود يعني تعيين وتوضيح الحدود بين الدول بالوصف المكتوب على الورق كأن يكون في اتفاقيات ، أو قرار قضائي ، أو معاهدات وربما تكون مصحوبة بخرط يذكر فيها المظاهر الطبيعية التي تمر بها الحدود ، وبذلك فإن عملية تحديد الحدود هي السابقة لعملية التخطيط ، ويتوقف نجاح عملية التخطيط والترسيم على الدقة في عملية التحديد[1] .

المرحلة الثانية تخطيط الحدود:

تخطيط وترسيم الحدود هو نقل خط الحدود الموصوف في الورق والرسوم و الخرائط الطبيعية إلى ارض الواقع ، بحيث يتفق مع التحديد المتفق عليه بين الأطراف المعنية بذلك . ويجب أن تشمل عملية التخطيط وضع علامات مميزة على طول الحدود المزمع تخطيطها وترسيمها ويتم الاتفاق على شكل وتقويم هذه العلامات والأدوات المستخدمة فيها ، والمسافات التي بينها كما يتفق على وضع اللمسات الأخيرة لعمل لجان التخطيط[1].

[1] فيصل عبدالرحمن علي – القانون الدولي ومنازعات الحدود ص 28-29 .

[1] فيصل عبدالرحمن علي – القانون الدولي ومنازعات الحدود ، أمدرمان ص 28-29 .

المبحث الثالث

التعريف بولاية جنوب دارفورو حفرة النحاس وكفياقنجي

المطلب الأول : الموقع والمساحة والسكان:

- **أولاً: الموقع**:

تقع ولاية جنوب دارفور في أقصى غرب السودان بين خطي طول 22- 27 درجة شرق غرينتش، وخطي عرض 8 – 12 درجة شمال خط الاستواء تقريباً.

تحدها من الشمال ولاية شمال دار فور ومن الشمال الغربي ولاية غرب دارفور وشمال بحر الغزال ، ومن الشرق ولايتا جنوب وشمال كردفان.

- **ثانياً: المساحة:**

تبلغ مساحة الولاية حوالي 139 ألف كلم2 .

- **ثالثاً: السكان:**

يبلغ عدد سكان ولاية جنوب دار فور حسب التعداد السكاني الخامس 2008م حوالي 4.093.594 نسمة وهي بذلك ثاني ولاية في السودان من حيث عدد السكان.

تمتاز الولاية بالتنوع القبلي حيث توجد العديد من القبائل التي تعيش مع بعضها البعض ، فنجد في جنوب الولاية في محلية الردوم قبائل:(دونقو- برقو-

السارا – المسلات– الكارا – الداجو – ابو درق – بنقا – المساليت –كريش – البرتي – الرونقا – الباقرما– اليولو – الحوارة – البندا – الفروقي – وقبيلة الهبانية في الكلكة ، والرّزيقات في مناطق الضعين وعسلاية والفردوس وأبو مطارق وأبو جابرة ،كذلك المسيرية– الترجم – البرنو– بني هلبة الفور– القمر– المراريت – التعايشة) [1].

كل هذه القبائل تعيش في ظل نظام أهلي متعارف عليه بين سكان جنوب دارفور حيث توجد الإدارة الأهلية والتي تعتبر الحارس الرئيسي السلمي في هذه الولاية ونذكر من قيادات الإدارة الأهلية على سبيل المثال وليس الحصر الناظر سعيد محمود موسى مادبو ناظر عموم الرزيقات والناظر اللواء (م) صلاح علي الغالي تاج الدين ناظر عموم الهبانية والناظر أحمد السماني البشير ناظر عموم الفلاتة والناظر موسى جالس آدم يعقوب ناظر قبيلة البرقد ...الخ ، وهناك عدد كبير من الشرتاي والسلاطين والعمد.

هذا الثراء والتنوع الاجتماعي يستبطن ثراء ثقافياً وعادات وتقاليد وأعراف يطول سردها ولكن في مجملها تعكس تلك الصورة واللوحة الإنسانية الغنية بالتسامح واحترام الغير.

[1] المصدر :وزارة الحكم المحلي والخدمة المدنية بالولاية 2003م.

من خلال المشاركة في اتخاذ القرار بمحلية الردوم ارتفع عدد المشاركين من القرى والأرياف في عضوية المجالس التشريعية فقد أسهم هذا التوسع ، في تدريب وإظهار قيادات من حفرة النحاس وكفياقنجي وكافندي وكان لهذه القيادات دور بارز في استنهاض الهمم لدى المواطنين وإحياء سنة النفير والعمل الجماعي في بناء وتأسيس هذه المناطق.

وباستقراء الإرث التاريخي لحفرة النحاس وكفياقنجي على مر الزمان والحقب نجدها ظلت – أي حفرة النحاس وكفياقنجي – امتداداً طبيعياً لأراضي جنوب دارفور وذلك لعدة أسباب:

1. المشاركة السياسية في الانتخابات.
2. تعيين القيادات في المواقع التنفيذية والتشريعية.
3. جباية الضرائب.
4. بيعة القبائل للسلطان علي دينار سابقاً والحكام والرؤساء الذين مروا على حكم الإقليم والسودان وصولاً إلى المشير عمر حسن احمد البشير رئيس الجمهورية حالياً.
5. الامتداد الجغرافي.

المطلب الثاني :حفرة النحاس وكفيا قنجي:

- **الفرع الأول: الموقع والسكان والموارد:**
- **أولاً: الموقع:**

تقع هذه المناطق جنوب دارفور وشمال بحر الغزال بالتقريب في تقاطع خط عرض 45-90 وخط طول 4-24 وهذه المناطق معروفة منذ أكثر من 500 عام، تتبع لمحلية الردوم وتحدها من الغرب دولة أفريقيا الوسطى ومن الجنوب محلية راجا عند بحر تمباك ومن الشرق النبيق والحجيرات ومن الشمال وادي إبرة شمال جبل دنقو، فقد توغل التونسي في دار قبائل الدنقو، الكارا ، والكريش وتتميز هذه المناطق بوجود أكثر من ثلاثة مجاري مائية أشهرها امبلاشا ، احدها يقع وراء داربنقا ،وقولا ،وهو بحر أدا (Ada) الضيق[1].

- **ثانياً: السكان:**

كان القرن الثامن عشر كان في منطقة منجم حفرة النحاس خليط من القبائل:(الفور الداجو– الكريش– البنقا – الكارا – الدونقو – البرنو –التعايشة – الهبانية – الفلاتة – الرونقا –– ابو درق – رزيقات– المساليت – سارا .

- **ثالثاً: الموارد الاقتصادية:**

[1] محمد عمر التونسي ، رحلة إلى وادي تحقيق عبد الباقي محمد ص 13 .

من المشاهدات الموثقة بعد ذلك ما كتبه العالم النمساوي روسيجر عن زيارته لكردفان ودارفور عامي 1838-1839 موفداً من الوالي مُحَمَّد علي ، فقد شاهد في أسواق كردفان كثيرا من النحاس على هيئة حلقات وزن الواحدة 10-12رطلاً ، وعلم أن مصدر الخام الذي استخلص منه هذا النحاس هو حفرة النحاس في جنوب دارفور.

وجدت المنطقة اهتماماً من شركات التعدين حيث حفرت الشركة بئرين عموديين في المنجم القديم احدهما لعمق 20متراً والآخر لعمق 23متراً وأعطت تقديراً مبدئياً عن احتياطي الخام حوالي 20مليون طن حتى عمق افتراضي 300 متر وبينت نسبة معقولة من النحاس والذهب.

ثم أوفدت المساحة الجيولوجية السودانية بعثة فنية لإجراء دراسات تفصيلية في حفرة النحاس بجنوب دارفور.

وفي عام 1876م زار الرحالة بيردي المنجم وقدر طول الحفرة الرئيسية بحوالي 150 ألف متر وعرضها بحوالي 10 أمتار وعمقها بأقل من ثلاثة أمتار[1].

تتميز المنطقة بموارد اقتصادية تتواجد في حزام من الصخور المتحولة يمتد في اتجاه الشمال الشرقي لمسافة 100 كيلومتر طولاً ويتكون الخام من مجموعة من كبريتات النحاس وأكسيدات النحاس ومصاحبة له كميات اقتصادية من معادن اليورانيوم والذهب والألمونيوم.

[1] مُحَمَّد سميح عافية ،أيام في السودان،القاهرة 2007م ص 83 .

أشهر معادن السودان (الذهب) وهو يوجد في جبال بني شنقول إلي جنوب سنار ويعرف بالذهب السناري، ويقال أن الذهب الشيبوني أفخر الذهب،(النحاس) ومعدنه في حفرة النحاس بجنوب دارفور[2].

ومن الملاحظ أن الأراضي المستغلة الآن في السودان لاستخراج المعادن تنحصر في مناطق بعيدة عن الموانئ السودانية (كحفرة النحاس) [3] في جنوب دارفور والكروم في الانقسنا.

كما يستخرج النحاس منذ القدم في منطقة حفرة النحاس بجنوب دارفور، حيث يمكن تطويره لاستخراجه بكميات اقتصادية علماً بأن حفرة النحاس قد تكون بها أكبر مستودعات اليورانيوم[4].

ومن الثابت تاريخياً أن منطقتي حفرة النحاس وكفياقنجي ومنذ سلطة علي دينار ظلت جزءاً من دارفور بقبائلها المذكورة آنفاً وقد قام وقتها السلطان علي دينار بإنشاء المشاريع الخدمية التي عرفت باسمه داخل السودان وخارجه والتي من بينها آبار علي بالحجاز في المملكة العربية السعودية.

والمنطقة تمثل عمقاً استراتيجياً لجنوب دارفور اشتغل أهلها بالري،الزراعة ،وصيد الحيوانات، وجمع الثمار الغابية، وإنها تتميز بغابات السافنا ، ولم تتأثر

---

[2] نعوم شقير،جغرافية وتاريخ السودان تقديم فدوى عبدالرحمن علي طه،2007م ص25 .

[3] محمد التوم الطيب، وقائع التصرف في اراضي السودان ،الخرطوم- 2010م ص423 .

[4] إدريس يوسف أحمد حقيقة الحواكير (الأراضي المجتمعية) ونظار الإدارة الأهلية في دارفور- الخرطوم 2011م ص 20-21.

المنطقة بالحروبات الأهلية ولكنها بدأت تشهد بعض النزاعات منذ أن عبرت بها قوات المتمردين داؤود بولاد وعبد العزيز الحلو إلى مناطق غرب دارفور في الموقعة الشهيرة عام 1991م ومنذ ذلك التاريخ بدأ الاهتمام بها في المفاوضات وتم ادراجها ضمن المناطق المتاخمة للحدود بين الشمال والجنوب بمفاوضات ابوجا.

- **المطلب الثالث : حفرة النحاس وكفياقنجي في إبان الاستعمار والحكومات الوطنية المتعاقبة :**
- **الفرع الأول : حفرة النحاس وكفياقنجي في عهد الحكم التركي المصري 1821م-1885م :**

إن الدوافع التي دفعت مُحَمَّد علي باشا لغزو السودان هي نفس الدوافع التي جعلته يطمع في غزو مملكة دارفور الإسلامية ، فكان أهم أغراضه الحصول على أعداد كبيرة من الشباب لتجنيدهم في قوته والحصول على المعادن أهمها :الذهب في الفونج والنحاس في حفرة النحاس بجنوب دارفور[1].

اقترح مُحَمَّد علي باشا إبان حكمه على مصر إبرام اتفاقية تجارية يتم بموجبها تصدير النحاس بحفرة النحاس[2] لمصر وعندما علم السلطان مُحَمَّد الفضل بنوايا مُحَمَّد علي باشا حيال مملكته اتخذ قراراً ثورياً وقفل بموجبه حدود دارفور مع مصر.

- **الفرع الثاني: اهتمامات السلطان علي دينار بالمجموعات السكانية بج فرة النحاس وكفياقنجي:**

---

[1] العميد(م) أحمد عبدالقادر ارباب، تاريخ دارفورعبر العصور الجزء الأول،1998م ص111 .

[2] المرجع السابق ذكره ص 111 .

تم استئناف العمل في تعدين النحاس في حفرة النحاس والمدهش أنهم استخلصوا النحاس من اكاسيده ، وكان السلطان علي دينار حريصاً على تبعية حفرة النحاس وكفياقنجي لدارفور، فعندما عبر جنود مجهولون عام 1903م حدود دارفور ورفعوا علماً في حفرة النحاس وأهانوا بعض الشيوخ من المجموعات السكانية في المنطقة بربطهم ،اشتكى السلطان علي دينار من ذلك وما هدأ حتى ذكر له الحاكم العام أن الضباط المجهولين هم من مديرية بحر الغزال وضابط بريطاني كانوا يقودون دورية كبيرة ، فتذمر السلطان علي دينار من ذلك التصرف وقال للحاكم العام : إن الحكومة يجب أن تصدر تعليماتها بألا يتم التدخل في شؤون دارفور وألا يتجاوز أحدً من موظفي الحكومة حدود دارفور [1].

سادت الاضطرابا ت كل أنحاء كفياقنجي فظلت المواجهات والمقاومة المسلحة بين الاستعمار، وأهالي المنطقة في استمرار فازداد العنف والحوادث الجماعية فعجزت السلطات عن احتوائها فاضطر المستعمر في 1930م (خراب كفياقنجي) إلى استصدار قرار حول المنطقة.

وبإعلانها منطقة منزوعة البشر ومنها التهجير القسري جنوباً مما أدى إلى تشتيت وهجرة القبائل إلى الدول المجاورة – تشاد – وعلى رأس كل مجموعة سلطان قبيلة ومشايخ وعمد حسب روايات أسلافنا.

[1] آلن ثيوبولد رسالة السلطان علي دينار لسلاطين باشا بتاريخ 25 يونيو 1903م .

- **الفرع الثالث: حدود دارفور التاريخية في عهد السلطان علي دينار 1898م-1917م:**

عمد السلطان علي دينار إلى فرض سلطانه على دارفور بحدودها التاريخية ويقول ثيوبولد: انه في نهاية العام 1903م عقد اجتماع في النهود بين سلاطين باشا والأمير جابر عبد الرحمن ابن عم السلطان علي دينار وممثلاً عنه :فحددا معاً في الاجتماع المعالم الفاصلة لحدود دارفور مع السودان ، وبخاصة الحدود مع كردفان ، واقر بخصوص الحدود الجنوبية أن حفرة النحاس جزء من دارفور وان دار الفرتيت نفسها احتلت من دارفور وضمت إلى بحر الغزال من قبل الزبير باشا رحمة ، وظلت محتلة حتى الأيام الأولى من المهدية ،وفي عهد الخليفة ظلت منقطعة دون سيطرة إدارية حتى الاحتلال الانجليزي للسودان[2].

- **الفرع الرابع: دور الحكومات المتعاقبة تجاه منطقتي حفرة النحاس وكفياقنجي:**

قد لعبت الأنظمة السياسية المتعاقبة دوراً بارزاً حول تبعية هذه المناطق ، لاسيما أن الإسلام كمعتقد ديني وكثقافة أقوى كان يمثل تياراً يتقدم على الدوام على حساب الأعراف المحلية وخاصة وانه لم يكن هناك دين ينافسه أو تيار ثقافي مماثل يعارضه.

فقد كان على مدى العصور كل الانتخابات البرلمانية والتشريعية بدءاً بانتخابات 1953م لأول برلمان سوداني على ضوء اتفاقية السودان 13فبراير1953م بين دولتي الحكم الثنائي(مصر وبريطانيا) ثم انتخابات 1958،

[2] آلن ثيوبولد النسخة المترجمة ص52-53 .

والجمعية التاسيسية 1965م وانتخابات 1974م ثم والجمعية التاسيسية 1986م والنواب الفائزون في تلك الفترة من الأحزاب المختلفة- الحزب الوطني الاتحادي وحزب الأمة كما يلي[1]:

1. مصطفي حسن مُحَّد.
2. عبد الرحيم مُحَّد إبراهيم.
3. الطاهر مساعد قيدوم.
4. مُحَّد المهدي الخليفة عبد الله.
5. السر أمام أحمد.
6. عبد الرحيم علي آدم.

كما شهدت انتخابات 2010م وما قبله في عهد حكومة الإنقاذ الوطني ، فالمسار التشريعي والبرلمان في السودان تطور بمشاركة أبناء هذه المناطق في الهيئة التشريعية القومية وكذلك المجالس التشريعية الولائية ، على سبيل المثال وليس الحصر وفي تلك الفترة لن تنال الحركة الشعبية أي فوز يذكر.

أعضاء الهيئة التشريعية القومية:

1. هاشم ابو شطة حزب الأمة
2. د.حسن مُحَّد حماد مؤتمر وطني

[1] مالك حسين تاريخ الانتخابات البرلمانية في السودان، بنك المعلومات السوداني الخرطوم 1986م .

3. الناظر صلاح علي الغالي مؤتمر وطني

4. آدم مختار إدريس مؤتمر وطني

أعضاء المجلس التشريعي ألولائي:

1. صالح عبد الجبار.

2. مسكين موسى عبد الكريم.

3. آدم إدريس مُحَّد صالح.

4. إبراهيم الأمين.

5. هاشم أحمد الفكي.

كما شهدت الولاية طفرة غير مسبوقة بجهود النواب الفائزين بالدوائر الجغرافية المختلفة وذلك في المجالات الآتية[1]:

1. التعليم:

الزيادة في عدد مدارس الأساس والثانوي وتدريب المعلمين.

2. الصحة:

الزيادة في المستشفيات التعليمية والريفية ، وعدد كبير من المراكز الصحية والشفخانات والوحدات الصحية.

3. الكهرباء:

خدمات الكهرباء تحتاج لمضاعفة الجهود.

[1] وزارة الحكم المحلي 2005م .

4. المياه:

حدث توسع كبير في حفر وإنشاء آبار المياه في المناطق النائية كذلك توفرت المضخات اليدوية ، وقد أسهمت المصادر المائية في تخفيض المعاناة على المواطنين.

Radom

About century ago, when perhaps Radomdid not yet exist or was still an unimportant village similar situation was to be witnessed at Hofra el Nahas: perhaps the highest prized possession of the Darfur Kings.

In 1862 theo vow Heughlin ,using information gathered by marchants,wrote:onthe other side of the river (om-belasha) is the large village of Hofra el Nahas the residence of magdum (Governor)and inhabited by Dongolawis, Djalin , Baquara and Felada and speaking of the Darfur traders doing

business of Hofra el Nahas said they bring with them several asses laden with copper[1]

In confirmation of von heughlins statement the natives remember mainly the taaisha and the Dajo tribute was paid in copper to sultan of Darfur.

1. [1] Stfano Santandrea,Atribal(History of the western Bahr Elghazal,Italy,1964, page2010)

المبحث الرابع

الأبعاد السياسية والقانونية للمنازعة على الحدود

المطلب الأول: المبادئ الدولية حول منازعات الحدود:

تكتسب مناطق حفرة النحاس وكفياقنجي أهمية اقتصادية وسياسية واستراتيجيه لم تكن مجهولة من قبل لدى المستعمر إبان الحكم البريطاني للسودان فظلت- أي مناطق حفرة النحاس وكفياقنجي- جزءاً من ارض ومجتمع دارفور في الفترة قبل التاريخ السوداني الحديث عه د السلطنات والممالك الدارفورية والحكومات المتعاقبة إلى يومنا هذا.

فضلاً عن ترسيم الحدود بين دولتي السودان كانت من القضايا العالقة لما بعد تقرير المصير وبرزت منطقة حفرة النحاس وكفياقنجي كمحور للتفاوض مؤخراً حيث لم تكن من مناطق النزاع الحدودي في التفاوض بين الدولتين بما يؤكد أن دولة جنوب السودان لم تطرح ذلك إلا علي سبيل المساومة أو التذرع!؛؛ ومن ثم الالتجاء إلى التحكيم الدولي بمحكمة العدل الدولية كمؤسسة قضائية محايدة ،، علماً بأن محكمة العدل الدولية محكمة قانون في المقام الأول وليست محكمة سياسية بما يستدعي معها استصحاب فتاواه الدولية المختلفة المتعلقة بالتحكيم حول منازعات حدود البلدين المختلفة في أفريقيا وغيرها كسابقة(مالي وبوركينا فاسو والجمهوريات السوفياتية السابقة و يوغسلافيا والسلفادور وهندوراس ... إلخ).

هذا المطلب من البحث عبارة عن استخلاص لبعض هذه المبادئ الدولية التي استقرت عليها اتجاهات التحكيم الدولي حول منازعات الحدود مما يجدرالنظر من خلالها إلى واقع النزاع المفترى من دولة جنوب السودان حول حدود وتبعية المنطقة.

1. إن القول بتبعية مناطق حفرة النحاس وكفياقنجي لدولة جنوب السودان فيه مخالفة:

أولاً: لمبدأ احترام الحدود القائمة الإقليمية المستقرة وقت الاستقلال ومساسٌ بها ، فإنه في 21يونيو من العام 1964م اتخذ رؤساء الدول والحكومات الأفريقية قراراً أكدت فيه الدول الأعضاء التزامها التام بمبادئ المنظمة المنصوص عليها في المادة(3/3) من الميثاق وتعهدت باحترام الحدود القائمة وقت حصولها على استقلالها واعتبرت ديباجة القرار حدود الدول الأفريقية القائمة وقت استقلالها كواقع ملموس[1].

هذا المبدأ القائم على احترام الحدود المستقرة القائمة قد طبقت فكرتها – فكرتها العامة– محكمة العدل الدولية في عام 1822م طبقت فكرتها عن د تصفية الإمبراطورية الاسبانية في أمريكا اللاتينية في القرن التاسع عشر في سياق مبدأ التاريخ الفاصل أو الحاسم فطبقاً لهذا المبدأ قبلت الجمهوريات الجديدة التي انشئت

[1] مجموعة أحكام وفتاوى محكمة العدل الولية 1999م الفقرة 18.

عندئذ في أمريكا الوسطى كحدود دولية حدود التقسيمات الإدارية التي كانت قائمة في التاريخ الفاصل والحاسم.

2. إن التعرف على الحدود الموروثة أو حدود VtiPossfetisJuris قد يكون أيسر- نسبياً- في حالة الحدود الإدارية التي تحولت عند الاستقلال أو انفصال عبر استفتاء أي حدود دولية[2].

هذا وقد أفتت لجنة التحكيم لمحكمة العدل الدولية في نطاق المسألة اليوغسلافية(بأن القانون الدولي-كما هو عليه الآن- لا يحدد مضامين حق تقرير المصير ، ولكن من الثابت ومهما كانت الظروف فإن حق تقرير المصير لا يشمل تغييرات في الحدود القائمة وقت الحصول على الاستقلال إلا إذا اتفقت الدول المعنية على خلاف ذلك وليس هناك اتفاق مع دولة جنوب السودان من هذا القبيل فضلاً عن انه ليس لها أي شكل من أشكال ممارسة السيادة على ارض حفرة النحاس وكفياقنجي منذ فجر الاستقلال ومن قبل ذلك التاريخ الفاصل.

3. وفي الواقع أن تعارضاً بين مبدأ حق تقرير المصير ومبدأ(لكلٌ ما في حوزته) قد تنشأ إذا كان الإقليم المعني –جنوب دارفور(حفرة النحاس وكفياقنجي) على وجه اخص لا يقطنه قبيلة واحدة بل عدة قبائل ولا تتبنى رأياً واحداً بشأن مصيرها ، حيث إن سكان ارض كفيا قنجي وما جاورها من قبائل تعد جميعاً

(2) فيصل عبد الرحمن علي –القانون الدولي ومنازعات الحدود مرجع سابق ص 28 وما بعدها.

شعب واحد في ثقافته وعقيدته ولغته...الخ وتتبنى رأياً واحداً وهو مصيرها مع إقليم دارفور ودولة السودان(الشمال).

4. إن من اكبر أدلة إثبات تبعية حفرة النحاس وكفياقنجي لدولة السودان – جنوب دار فور– ما يسمى في العرف و القانون.

دور السلوك اللاحق وممارسة أعمال السيادة التي تبا شرها حكومة السودان قبل وبعد انفصال الجنوب في المناطق محل النزاع وهو ما يسمى بالتقادم المكتسب.

5. إن إثبات إقامة حق تاريخي تتطلب إثبات ممارسة اختصاص الدولة وذلك ما حدث على مر من الأزمان والحقب السياسية والحكومات المختلفة التي حكمت السودان قبل انفصال الجنوب وكانت تلك مناطق دوائر جغرافيا وكليات انتخابية تابعة لجنوب دارفور قدم من خلالها مرشحون عدة إلى سدة البرلمان القومي المركزي.

مما يجدر ذكره أن دولة جنوب السودان والحركة الشعبية لم تعترضا أو تحتجا – أو على اقل تقدير – لم تتحفظا على الانتخابات السودانية التي أجريت منذ فجر الاستقلال وبعد الانفصال أجريت في منطقتي حفرة النحاس وكفياقنجي وما حولها لتأكيد ممارسة السيادة عليها.

6. ومع ذلك يبقى عصياً على التبرير عدم مطالبة الحركة الشعبية إبان التفاوض أو بعده – بمنطقة حفرة النحاس وكفياقنجي – حيث إفراد اتفاقية نيفاشا برتكولات ثلاث لمناطق النزاع على سبيل الحصر هي النيل الأزرق- جبال النوبة – أبيي ، حيث لم ترد مناطق حفرة النحاس وكفياقنجي وما حولها- بصورة معينة كما هو الآن – ضمن الأجندة المطروحة في التفاوض حتى من باب التبعية الإدارية كرسم الحدود الإدارية لجنوب السودان ناهيك عن كونها حدود دولية فيما أضحت.
7. إن الاعتبارات العرفية تؤكد سودانية أرض كفيانجي استناداً إلى حق تقرير المصير، الذي لم يشرك فيه ولم يستفت فيه أهل حفرة النحاس وكفياقنجي كما لم يتم إحصائهم ضمن عملية الإحصاء السكاني الأخير ضمن سكان جنوب السودان.

المطلب الثاني : الأبعاد السياسية والقانونية لذلك

أولاً : محور البعد السياسي للنزاع:

كما أسلفنا فإن (حفرة النحاس وكفياقنجي) ضمن مناطق التماس الجديدة إثر انفصال دولة جنوب السودان من الأرض الأم (جمهورية السودان) وهي ضمن المناطق الخمسة الواردة في منازعات الحدود بين دولتي السودان المنقسم، بهذه الكيفية تعتبر هذه المنطقة حدودية ويترتب علي قضايا الحدود كثير من الاهتمامات الإدارية والمشاكل المتعلقة بالأرض والسكان. فضلاً عن أثر

الحدود في الحركة التجارية والتعريفة الجمركية والعلاقات البينية المختلفة وهي قضايا ذات بعد سياسي واستراتيجي وتهم السلطة العليا في الدولة.

وحتى لا تحدث غفلة سياسية ، ومما ينبغي أن لا تغيب عن التصور والذهن السياسي عند نظر المشكلة في أبعادها السياسية هو أن سكان هذه المنطقة من القبائل بوجودها الواسع على أرض (حفرة النحاس وكفياقنجي) بهذه الهوية هم يمثلون سنداً سياسياً وشعبياً داعماً لموقف الحكومة الرسمي في النزاعات والمداولات الجارية بين الدولتين حول الأرض. حيث إنّه إذا لم يصل التفاوض إلى اتفاق حول المنطقتين عبر الوسائل الودية؛ فقد يلجأ أحد طرفي التفاوض إلي التحكيم الدولي، أو القضاء الدولي، ومن المبادئ الدولية الحاكمة للمنازعات حول الحدود والأرض؛ هو أن الأرض لمن يعمّرها ويسكنها ويملكها أي مبدأ السيادة علي الأرض وموقف هذه الإثنيات بهذه الكيفية يجعل حيثيات القضية تدور تجاه هوية السكان في المنطقة ، وهي ما تُرجِّح تبعية المنطقة لجنوب دار فور وجمهورية السودان.

يظل موقف إثنيات المنطقتين هو التمسك بالهوية السودانية دون تنازع وهذا الوضع الذي يتطلب سنداً وحسماً سيادياً وسياسياً لحسم هذا النزاع العالقة لصالح أهل الأرض السودانية وهو واجب الدولة تجاه رعاياها حتى لا تُسلب الأرض والسكان معاً فالمصلحة السياسية العليا للبلاد تستدعي توجيه الأجهزة

التنفيذية المناط بها تحقيق المصالح العليا للدولة بالحسم الفوري للقضايا الاستراتيجية والتي من بينها ملف قبائل المنطقة وأرضها (حفرة النحاس وكفياقنجي).

ثانياً: محور البعد الاجتماعي للنزاع :-

توجد تداخلات إثنية وعلاقات خلقت التميُز الإيجابي المطلوب للهوية السودانية وهي الهوية المتجانسة والتي هي أفضل من الهوية المتنافرة التي تسبَّب في كثير من المشاكل.

إن هذه الأرض تمثل منطقة تبادل وتداخل ثقافات بين مكونات دارفور الإثنية سواء علي الصعيد المحلي والإقليمي مما أضفى علي الأنشطة الاجتماعية للكادر البشري بهذه الأرض صفات وخصائص متميزة أضيفت لمجموع الثقافات والتقاليد لإنسان دارفور وأثرت في التركيب الاجتماعي والثقافي للموروث السوداني القومي .

فهذا المكون السكاني الهجين والبيئة الحياتية للمنطقة وفرت بيئة للتعايش السلمي والانصهار القومي المنشود من خلال التزاوج والمصاهرة بين أفراد وقبائل المنطقة؛ وهذه ميزة أخرى تتميز بها التركيبة البشرية لإنسان المنطقة. وبالتالي فإن إزالة المظلمة الواقعة على هاتين القبيلتين سيسهم في المحافظة على هذا النسيج الاجتماعي المترابط بين القبائل الأخرى بالمنطقة بما يدعم استقراراً أمنياً وسياسياً واجتماعياً بالمنطقة وهو المطلوب في ولاية جنوب دار فور في الوقت الراهن.

ثالثاً :محور البعد القانوني: (الدفوع القانونية)

الدفوع والحجج:

البعد القانوني يمثل مجموعة من الدفوع القانونية تَرُدُّ على كل رفض أو تبرير تقدم وعلل به بعض من يمثلون أجهزة السلطة التنفيذية خلال تحركات عموديات تلك القبائل القاطنة بأرض حفرة النحاس وكفياقنجي تجاه حل وتثبيت الحقوق الدستورية وقضية الهوية لأبناء المنطقة حيث يمكن تلخيص الدفوع القانونية **فيما يلي:**

1. إن عدم الاستجابة لمطالب القبيلتين الواردة في الوثائق الملحقة وعدم معالجتها يعد إهداراً لأهم حقوق المواطنة لارتباط ذلك بحق الهوية والتملك ، والإقامة والسفر والتعليم ...الخ من الحقوق المدنية وهو حق ثابت بموجب التواجد والميلاد والتوطن في إقليم الدولة وأن في ذلك هضمُ لحق كفله الدستور الانتقالي لجمهورية السودان لسنة 2005م .
2. لم يرغب سكان ومنسوبي القبائل بالمنطقتين في اللجوء إلي القضاء أو الإعلام والسبب هو الثقة التي ما زالت متوفرة لدى أهل المنطقتين تجاه أجهزة الدولة المختلفة السياسية والتنفيذية في حلها (العاجل العادل) لهذه المشكلة.
3. إن سكان منطقتي (حفرة النحاس وكفياقنجي) سواء المقيمون فيها حالياً أو الذين نزحوا منها إلي أي من مناطق السودان المختلفة من ناحية جيوسياسية هم سودانيون بالأصالة والميلاد ولا ينطبق عليهم نص المادة (2/1.) من قانون

الجنسية السودانية المعدل في العام 2.11م . والتي تنص على أنه (تسقط الجنسية السودانية إذا اكتسب الشخص حكماً أو قانوناً جنسية دولة جنوب السودان) [1].

4. إن قانون الجنسية لا يمنع إكتساب الجنسية أوتحرم من الحصول علي وثيقة المواطنة بل تنظم كيفية إجراءات الحصول عليها .

5. إن وقف وتجميد استخراج الوثائق لبعض منسوبي هذه القبائل بالسجل المدني بوزارة الداخلية وتكرار صد وإرجاع منسوبيها عن مراكز السجل والرقم الوطني القومي المختلفة أشبه بالعمل الممنهج الموجه ضد مجموعة إثنية (الكريش ،الفروقي) على وجه التحديد على نحو مقصود مما يجعل هذا المسلك أقرب بالسلوك الإجرامي المقابل بالتجريم والعقاب ضمن جرائم الباب الأخير من الفصل الثامن عشر من القانون الجنائي المصنف بالجرائم ذات الصبغة الدولية[2].

6. نجد أن إدارة السجل المدني في بعض دفوعاتها لمنسوبي القبيلتين قد استندت إلي المادة (. 2/1) من قانون الجنسية السودانية لسنة 2011م والتي تنص علي الآتي: (تسقط الجنسية السودانية إذا اكتسب الشخص حكماً أو قانوناً

---

[1] المادة(2/10) قانون الجنسية السودانية لسنة1994م تعديل 2011م

[2] انظرالمواد(192.185) من القانون الجنائي لسنة 1991م تعديل 2..7م .

جنسية دولة جنوب السودان) فنجد أن منسوبي القبلتين لا ينطبق عليهما نص المادة (2/1.) المذكورة آنفاً وذلك للأسباب التالية:

أولاً :. إن سكان حفرة النحاس وكفياقنجي من أبناء القبائل سواء المقيمين فيها حالياً أو الذين نزحوا منها إلي مدن ومناطق السودان المختلفة من ناحية سياسية هم سودانيون لا ينطبق عليهم نص المادة المذكورة لأن أصولهم ليست ضمن أصول مكونات قبائل دولة جنوب السودان .

ثانياً:. بفرضية أن هنالك من شارك من أفراد القبائل في الاستفتاء علي تقرير المصير فإن مشاركة بعض منهم لا تسقط عن الباقين ممن لم يشاركوا حق الجنسية فضلاً عن كون الأمر يتطلب الإثبات القضائي .

ثالثاً : . إن كلمة وعبارة الاستفتاء في المادة (2) التفسيرية من قانون الإستفتاء جنوب السودان لسنة 2010م والتي نصها (يقصد بها عملية أخذ رأي شعب جنوب السودان لتقرير المصير) وبالتالي فإن أفراد القبائل بمنطقة حفرة النحاس وكفياقنجي أو من انتقلوا منها منتشرين في بقاع السودان الشاسعة؛ ليسوا من شعب جنوب السودان كما جاء في منطوق المادة(2) من قانون استفتاء جنوب السودان.

رابعاً :. أن مشاركة أي من أفراد قبائل المنطقتين في الاستفتاء علي تقرير المصير مشاركةٌ سمح بها القانون – نفسه – لكل سوداني مقيم في دولة جنوب

السودان الحق في المشاركة في تقرير المصير انظر المادة (2/25) من قانون استفتاء جنوب السودان لسنة 2010م . المشاركة في الاستفتاء من قبائل مناطق التماس لا تسلبهم الحق الطبيعي في التمسك بجنسيتهم الأصلية بالميلاد كما أن وجود سوداني بدولة جنوب السودان إبان وبعد الاستفتاء لا يسقط جنسيته السودانية الأصلية حسب قانون الجنسية وبحسب المواثيق الدولية لحقوق الإنسان المادة (2/1/13) التي نصت (لكل فرد حرية التنقل واختيار محل إقامته داخل حدود كل دولة) ويحق لكل فرد أن يغادر أي بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة إليها. فضلاً عن ذلك؛ أن دستور السودان الانتقالي لسنة 2005م والدساتير السابقة له والقوانين التي تفرعت عن تلك الدساتير لم تمنع المواطن السوداني شمالي كان أم جنوبي من الإقامة أو العمل في الجنوب سواء كان ذلك قبل الانفصال أو بعده ، وأن أتفاق الحكومتين حاصلٌ بشأن جواز العمل أو الإقامة في الجنوب أو في الشمال فلم تكن ذلك جريمة يوماً.

خامساً :. إنّ المشاركة في الاستفتاء ليست من مُسقطات الجنسية السودانية الواردة في قانون الجنسية لسنة 1994م المواد(. 1)(15) قبل التعديل الذي تمّ بعد الانفصال . وقد أضحت من المسقطات بعد التعديل في أغسطس من العام 2011م وفق المادة (.2/1) وهذا التعديل لاحق لواقعة المشاركة في الاستفتاء ومن المعلوم ، بالضرورة قانوناً ، أن القانون لا يطبق بأثر رجعي علي الوقائع

السابقة له ؛ بل يطبق بقاعدة الأصلحية والوضع الأصلح لمواطن حفرة النحاس وكفياقنجي هو عدم الرجعية وهو الأصلح لأراضي الدولة أيضاً[1].

سادساً :. إن الإرادة السياسية في أجهزة الدولة السودانية كانت منعقدة بالتعويل على هذه المشاركة وكان حزب المؤتمر الوطني في مقدمة الأجهزة التي استنفرت ووجهت مباشرة منسوبيها من قبائل تلك المنطقة بالانخراط في التسجيل للاستفتاء لترجيح وتغليب خيار الوحدة.

سابعاً :. درجت الإدارة العامة للسجل المدني بعدم إثبات هوية مواطني المناطق المتنازع عليها متذرعة في ذلك بعدم صدور أي توجيهات رئاسية بشأن المناطق المتنازع عليها كما حدث بشأن منطقة أبيي وهذا الأمر في غاية الخطورة ويضر بمصالح السودان الاستراتيجية ، ويؤدي لفقدان الأرض .

ثامناً :. فصل أبناء القبائل من الخدمة المدنية والعسكرية ومنعهم من الوثيقة القومية بإعتبارهم فاقدي الجنسية وقبائل جنوبية يعني إقرار صريح من حكومة السودان بعدم تبعية هاتين المنطقتين لها مما يضر بالموقف القانوني والتفاوضي للبلاد علي الصعيد الدولي خاصة حال اللجوء إلي التحكيم الدولي كخيار لفض النزاعات الحدودية الدولية .

---

[1] راجع نصوص المواد (10 ،15) من قانون الجنسية السودانية لسنة 1994 والمواد (2/10) من القانون نفسه تعديل 2011م.

الخاتمة

استطاعت بعض الدول الأفريقية والعربية أن تتناسى التاريخ الدموي بينها ،وأن تتواجد أو تزيل خط الحدود بينهما ، بينما اتجهت بعض الدول الأفريقية الوليدة إلى التجزئة ، نسبة لطول حدود حفرة النحاس وكفياقنجي ، كافندبي والتي تتراوح مساحتها 13000 كيلومتر، كذلك تعرجها والتداخل السكاني على جانبيها والامتدادات الثقافية للجانبين الشمال والجنوب ، كان من الضرورة الاستفادة من الدروس المستفادة للتجارب العالمية للانفصال من خلال حسم قضايا الحدود والعمل على تعزيز هياكل كل مؤسسات بناء السلام من خلال توفير الأمن والتنمية والعدالة على الأرض، لان معظم النخبة الجنوبية متمثلة في الحركة الشعبية هم أصحاب أجندات خارجية أيدت الانفصال لتحقيق مصالحها لمحاربة المد الإسلامي المتنامي في السودان بصفة خاصة ،وأفريقيا بصفة عامة، خلاصة القول إن هذه الورقة توضح وتبين بعض الوثائق والمعلومات التي تؤكد تبعية حفرة النحاس وكفياقنجي لجنوب دارفور والموارد الموجودة من الذهب والنحاس وغيرها ، حيث يمكن تطوير الموارد واستخراجها بكميات اقتصادية تسهم في الناتج القومي الإجمالي.

النتائج والتوصيات

- **أهم النتائج:**

1. أن منطقتي حفرة النحاس وكفياقنجي أراضي سودانية بشواهد التاريخ والممارسة السياسية والثقافية والسكان.
2. لم يشارك سكان حفرة النحاس وكفياقنجي في الاستفتاء وتقرير مصير دولة جنوب السودان ، وبالتالي لا يمكن تصنيفهم أجانب بل هم سودانيون يتمتعون بكل الحقوق.

- **أهم التوصيات:**

1. إعادة المفصولين من الخدمة المدنية والعسكرية بأجهزة الدولة من أبناء المنطقتين.
2. رفع حظر استخراج الوثائق الثبوتية لأبناء قبائل منطقتي حفرة النحاس وكفياقنجي.